

صيام التطوع

صيام الست التي بعد رمضان في شهر ذي القعدة وما بعده من الأشهر

السؤال: هل يجوز صيام الست التي بعد رمضان في شهر ذي القعدة وما بعده من الأشهر؟

الجواب: الست وقتها شوال «من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال» [مسلم: 1164]، فإذا انتهى شهر شوال انتهى وقتها، وله أن يصوم ما شاء من الأيام صياماً مطلقاً غير مقيد بشوال، وله أجره، «من صام يوماً في سبيل الله، بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفاً» [البخاري: 2840]، وعليه حينئذ أن يعتني بالأيام الفاضلة كالاثنين والخميس والبيضا، وما جاء الشرع بالحث عليه، أما أجر صيام الست فقد انتهى بانتهاء شهر شوال، والله المستعان.

وللفائدة: ذو القعدة بالفتح، عكس ذي الحجة فهو بالكسر، فالقعدة بالفتح والحجة بالكسر.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السابعة والتسعون بعد المائة 1435/8/22 هـ